

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٤٦ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته؛
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٦٧ لسنة ١٩٧٢ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٣١١٢ لسنة ٢٠١١؛
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف الإسماعيلية المزدوج ٢٠١١/٤/٧؛
وبيناً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُوقف تنفيذ القرار الوزاري رقم ٣١١٢ لسنة ٢٠١١ الخاص بنقل عقد جلسات
محكمة جنحيات السويس والمحخصة بنظر القضية رقم ٢٠١١/٧٧ جنح جنحيات السويس
وال المقيدة برقم ١٦ لسنة ٢٠١١ كلى السويس ، إلى مقر محكمة استئناف الإسماعيلية
محافظة الإسماعيلية .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١١/٤/١٦
صدر في ٢٠١١/٤/٧

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندى